

ملحق تعديلي عدد 7 للإتفاقية المشتركة القومية للتأمين

بين المضمين أسفله :

- الجامعة التونسية لشركات التأمين .

من جهة

- الإتحاد العام التونسي للشغل .

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على الإتفاقية المشتركة القومية للتأمين الممضاة بتاريخ 10 نوفمبر 1982 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الإجتماعية المؤرخ في 23 أوت 1983 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 74 المؤرخ في 15 و 18 نوفمبر 1983 .

وعلى محضر الإنفاق المبرم بتاريخ 8 جوان 1984 بين الجامعة التونسية لشركات التأمين والجامعة العامة لنقابات المؤسسات المالية والمتعلق بالترفيح في الأجور وعلى محضر الإنفاق المبرم بتاريخ 21 فيفري 1989 بين الإتحاد العام التونسي للشغل والإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والإتحاد القوسي للفلاحين والمتعلق بالزيادة في الأجور .

تم الإتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - تسند زيادة في الأجور بعنوان 1988 في شكل منحة إنتاج تكميلية .

يضببط مقدار هذه المنحة في حدود 3٪ من الحجم الجملي للأجور المدفوعة سنة 1987 على أن لا تتعدى 50٪ من المقدار الأقصى لمنحة الإنتاج المنصوص عليها بالفصل 20 من الإتفاقية المشتركة القومية للتأمين .

ويخضع اسناد هذه المنحة لنفس الشروط المعتمدة لحساب منحة الإنتاج .

الفصل 2 - لا ينسحب الفصل الأول اعلاه على المؤسسات التي صرفت خلال سنة 1988 زيادات عامة في الأجور لا تقل عن منحة الإنتاج التكميلية المنصوص عليها بهذا الفصل .

الفصل 3 - يقع العمل بداية من عرة جانفي 1989 بجدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي .

تونس في 9 مارس 1989

عن الجامعة التونسية لشركات التأمين
رئيس الجامعة
الإمضاء : نور الدين اسكندراني

عن الإتحاد العام التونسي للشغل
رئيس اللجنة الوطنية النقابية
الإمضاء الحبيب طليبة